



10 اكتوبر 2019

مذكرة 19X100 إلى

السيارات والساخنة :

- معايرة ومدبرى الأكاديميات الجمومية للتربية والتكون،
- المعايرات والمدبرين الإقليميين.

الموضوع: في شأن تجديد عضوية ممثل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولى في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكون.

سلام قام بوجوهه مولانا الإمام المفدي بالله

وبعد، فاستنادا إلى أحكام القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكون الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتميمه والنصوص المتعددة لتطبيقه، ولاسيما المرسوم رقم 2.00.1016 الصادر في 29 يونيو 2001، كما وقع تغييره. فإن تركيبة المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكون، تضم، بالإضافة إلى ممثل الإدارة، ممثلين عن فئات أخرى، من بينها ممثلين عن جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولى.

هذا، وقد حددت مدة انتداب ممثل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولى في ثلاثة (3) سنوات، وبالتالي، فإن انقضاء هذه المدة، يفقد المعينين بالأمر الصفة التي على إثرها تم تعينهم بالمجالس الإدارية المذكورة، مما يستلزم تعويضهم، عن طريق إجراء انتخابات جديدة.

وفي هذا الإطار، يشرفني أن أدعوك إلى القيام، في أقرب الآجال الممكنة، بتنظيم انتخابات اختيار ثلاثة (3) ممثلين عن جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ بنسبة ممثل واحد عن كل سلك تعليمي، وممثل واحد عن جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي، وممثل واحد عن مؤسسات التعليم الأولى، وذلك حتى يتسمى مشاركة ممثل الفئات السالفة الذكر، في الاجتماعات المقبلة للمجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكون، مع العمل على اتخاذ الترتيبات التالية:

1. إعداد لواحق الناخبات والناخبين :

يتولى المديرات والمديرون الإقليميون العاملون في النفوذ التراكي لكل أكاديمية جهوية للتربية والتكتوين، إعداد لواحق ناخبات وناخبي أعضاء المجلس الإداري للأكاديمية وتعليقها قبل أسبوع واحد من موعد الاقتراع بقرار الأكاديمية الجهوية للتربية والتكتوين وبالمديريات الإقليمية التابعة لها وكذا بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

هذا، ويتعين على كل من أغفل تسجيل إسمه أو وقع خطأ فيه أو في صفتة، أن يتقدم إلى المديرية الإقليمية التي ينتهي إليها في ظرف الأيام الثلاثة (3) الموالية لتاريخ تعليق اللواحق، بطلب التسجيل أو التصحيح مصحوباً بجميع البيانات التي من شأنها أن تمكن المديرية الإقليمية من اتخاذ القرار المناسب.

2. الهيئة الناخجة :

يعتبر ناخبات وناخبين لانتخاب ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولى في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكتوين :

• بالنسبة لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ :

منتسبون عن الجمعيات المحدثة بكيفية قانونية، يتم تعينهم من طرف مكتب الجمعية في جلسة خاصة يتم توثيقها في محضر يحرر لهذا الغرض (النموذج المرفق رقم 1)، وذلك حسب كل سلك تعليمي على صعيد كل إقليم أو عمالة توجد في دائرة النفوذ التراكي للأكاديمية.

ويتم في مرحلة أولى، انتخاب ممثلي اثنين (2) عن مكاتب هذه الجمعيات على صعيد كل إقليم أو عمالة توجد في دائرة النفوذ التراكي للأكاديمية، ويقوم هؤلاء بدورهم في مرحلة ثانية، بانتخاب ممثل واحد عن هذه المكاتب بكل سلك تعليمي على مستوى الأكاديمية المعنية.

• بالنسبة لجمعيات التعليم المدرسي الخصوصي :

ممثلو هذه الجمعيات المحدثة بكيفية قانونية بالأقاليم والعمالات التي توجد في دائرة النفوذ التراكي للأكاديمية، بنسبة ممثل واحد عن كل جماعة.

• بالنسبة لمؤسسات التعليم الأولى :

مسؤولو هذه المؤسسات بالأقاليم والعمالات التي توجد في دائرة النفوذ التراكي للأكاديمية، بنسبة ممثل واحد عن كل مؤسسة.

3. أهلية الترشيح:

بعد مرشحاً لعضوية المجلس الإداري للأكاديمية الناخبات والناخبون المستوفون للشروط المطلوبة للتقيد في اللائحة الانتخابية.

4. تفاصيل طلبات الترشيح:

يتعين على المرشح لعضوية المجلس الإداري للأكاديمية تقديم طلب ترشيحه (النموذج المرفق رقم 2) للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين التابع لها مقابل وصل إيداع (النموذج المرفق رقم 3)، وذلك ثلاثة (3) أيام قبل التاريخ المحدد للاقتراع، من لدن الأكاديمية المعنية، كما يعتبر لاغيا كل طلب ترشيح ثبت عدم أهلية صاحبه بعد التاريخ المحدد لإيداعه.

5. عملية التصويت:

تحدث على مستوى كل أكاديمية جهوية للتربية والتكوين لجنة جهوية، تحت رئاسة مديرية أو مدير الأكاديمية، والمديرات والمديرون الإقليميون ورؤساء (ات) مصالح التواصل وتتبع أشغال المجلس الإداري أعضاء، وعضوين من هيئة الناخبات والناخبين، يختاران من بين الأعضاء الأكبر سنا والأصغر سنا، ومن مساعدين اثنين، بالإضافة إلى مثل عن فيدراليات جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ المحدثة بكيفية قانونية على مستوى الجهة.

وتتولى هذه اللجنة القيام بالمهام التالية :

- التأكد من هوية الناخبات والناخبين والتأشير على أسمائهم في نسخة من اللائحة الانتخابية؛
 - السهر على عملية التصويت وفرز الأصوات بالنسبة لانتخابات ممثل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولى.
- كما تحدث لجنة إقليمية على مستوى كل مديرية إقليمية، تتكون من المديرة أو المدير الإقليمي رئيسا، وعضوية رؤساء (ات) مصالح الشؤون القانونية والشراكة والتواصل، وعضوين من هيئة الناخبات والناخبين يختاران من بين الأعضاء الأكبر سنا والأصغر سنا، وكذلك من مساعدين اثنين، بالإضافة إلى مثل عن فيدراليات جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ المحدثة بكيفية قانونية على مستوى الإقليم أو العمالقة.

وتتولى هذه اللجنة :

- التأكد من هوية الناخبات والناخبين والتأشير على أسمائهم في نسخة من اللائحة الانتخابية؛
- السهر على عملية التصويت وفرز الأصوات بالنسبة لانتخابات ممثل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ على الصعيد الإقليمي، وذلك أسبوعا قبل تاريخ الاقتراع الجهوي.

هذا، ويتعين على أعضاء اللجان الجهوية والإقليمية اتخاذ التدابير التالية:

✓ إحداث مكتب أو مكاتب التصويت;

- ✓ إعداد مجموعة من الأظرفه تساوي عدد الناخبات والناخبين وتحمل طابعا خاصا بالأكاديمية الجماعية للتربية والتكتون المعنية؛
- ✓ إعداد مجموعة من أوراق التصويت خاصة لكتابه إسم المرشح الذي وقع عليه الاختيار؛
- ✓ توفير نسختين من لوائح الناخبات والناخبين؛
- ✓ إعداد صندوق الاقتراع.

هذا، ويتم الاقتراع بطريقة التصويت السري بكيفية مباشرة ابتداء من الساعة التاسعة (9) صباحا من اليوم المحدد للانتخاب، وينتهي بتصويت جميع الناخبات والناخبين المسجلين باللوائح الانتخابية، على أن لا يتعدى ذلك الساعة السادسة (6) مساء من نفس اليوم.

ويجب على كل ناخب أن يقدم إلى رئيس اللجنة المعنية، البطاقة الوطنية للتعرف أو رخصة السيارة أو جواز السفر أو كناش التعريف أو الحالة المدنية، أو أية وثيقة أخرى تحمل صورته وتثبت هويته، ثم يقوم بالتوقيع في لائحة الناخبات والناخبين أمام إسمه، ثم يأخذ ظرفًا وورقة تصويت، ويكتب بنفسه عليها إسم المرشح الذي وقع عليه اختياره، ثم يضعه داخل الظرف ويودعه في صندوق الاقتراع.

6. عملية فرز الأصوات :

يتم فرز الأصوات مباشرة عند نهاية الاقتراع، ويعتبر التصويت لاغيا في الحالات التالية:

- ✓ إذا كان الظرف فارغا أو غير قانوني؛
- ✓ إذا كانت الأوراق أو الأظرف تحمل علامات خارجية أو داخلية من شأنها أن تمس بسرية الاقتراع؛
- ✓ إذا عثر على أوراق في صندوق الاقتراع بدون أظرفه؛
- ✓ إذا تضمنت أوراق التصويت إسم أحد المرشحين مشطبا عليه؛
- ✓ إذا تضمنت أوراق التصويت عدة أسماء للمرشحين.

وعند نهاية عملية الفرز على صعيد كل مكتب للتصويت، يتم إحصاء الأصوات وضبط النتائج في محاضر يتم إعدادها مسبقا من لدن مدير الأكاديمية الجماعية للتربية والتكتون المعنية، ويعلن عن لائحة المرشحين الفائزين، مع الحرص على إرسال نسخ من المحاضر النهائية لهذه الانتخابات إلى مديرية الشؤون القانونية والمنازعات بالوزارة مباشرة بعد الإعلان عن النتائج.

وفي نفس الإطار، فإن الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مدعوة مستقبلا، في حالة انتهاء مدة انتداب أحد مكونات مجالسها الإدارية، من غير ممثلي الإدارة، إلى إصدار مذكرة جهوية في الموضوع، استنادا إلى أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، واعتماد الإجراءات والتدابير التنظيمية الواردة في هذه المذكرة.

وعليه، ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها الموضوع، فالمرجو منكم السهر على تطبيق هذه المذكرة، وتوفير الوسائل المادية والبشرية الضرورية حتى تمر هذه العملية في أحسن الظروف، والسلام.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعلم مدى الحياة
سميد (أمزازي)



- المؤذج رقم 1 -

الأكاديمية الجهوية للتربيـة و التـكوـين

لـجهـة

(انتخابات يوم)

مـحضر الـانتـدـاب

أنا الموقع أسفله رئيس جمعية آباء وأمهات وأولياء التلاميذ ب:

المؤسسة: المديرية الإقليمية:

أشهد أنه تقرر خلال جلسة يوم وبحضور أعضاء المكتب الموقعون أسفله انتداب السيد(ة):

..... - الإسم الشخصي :

..... - الإسم العائلي :

..... - المهنة :

..... - مقر العمل :

..... على المستوى الإقليمي . لانتخاب ممثلي اثنين عن سلك على المستوى الإقليمي .

التوقيع:

الإسم والنسب:

- رئيس الجمعية:

- أعضاء المكتب:



الأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين

لجهة

- الموجز رقم 2 -

انتخابات أعضاء المجلس الإداري للأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين

(انتخابات يوم)

طلب الترشيح

يصرح الموقع أسفله السيد :

..... - الإسم الشخصي :

..... - الإسم العائلي :

..... - المهنة :

..... - مقر العمل :

بأنه يقدم ترشيحه لعضوية المجلس الإداري للأكاديمية لتمثيل

بتاريخ : حرر في :

(الإمضاء) :



- المؤذج رقم 3 -

الأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين

لجهة
.....

انتخابات أعضاء المجلس الإداري للأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين
(انتخابات يوم)

وصل إيداع طلب الترشيح

يصرح الموقع أسفله السيد :

- الإسم الشخصي :
- الإسم العائلي :
- المهنة :
- مقر العمل :

بأنه يقدم ترشيحه لعضوية المجلس الإداري للأكاديمية لتمثيل
.....

بتاريخ : حرر في :

(الإمضاء) :